التقسيم الأول .

للعلامة الحفيد .

وهو : أن العلوم المدونة على : نوعين .

الأول : ما دونه المتشرعة لبيان ألفاظ القرآن أو السنة النبوية لفظا وإسنادا أو لإظهار ما قصد القرآن من التفسير والتأويل أو لإثبات ما يستفاد منهما أعني : الأحكام الأصلية الاعتقادية أو الأحكام الفرعية العملية أو تعيين ما يتوصل به من الأصول في استنباط تلك الفروع أما ما دون لمدخليته في استخراج تلك المعاني من الكتاب والسنة أعني : الفنون الأدبية .

النوع الثاني : ما دونه الفلاسفة لتحقيق الأشياء كما هي وكيفية العمل على وفق عقولهم . انتهى .

وذكر في علوم المتشرعة : علم القراءة وعلم الحديث وعلم أصوله وعلم التفسير وعلم الكلام وعلم الفقه وعلم أصوله وعلم الأدب .

وقال : هذا هو المشهور عند الجمهور ولكن للخواص من الصوفية علم يسمى : (بعلم التصوف) .

بقي : علم المناظرة وعلم الخلاف والجدل لم يظهر إدراجها في علوم المتشرعة ولا في علوم الفلاسفة .

لا يقال الظاهر أن الخلاف والجدل باب من أبواب المناظرة تسمى باسم كالفرائض بالنسبة إلى الفقه .

لأنا نقول الغرض في المناظرة : إظهار الصواب والغرض من الجدل والخلاف : الإلزام ثم إن المتشرعة صنفوا في الخلاف وبنوا عليه مسائل الفقه ولم يعلم تدوين الحكماء فيه فالمناسب عده من الشرعيات والحكماء : بنوا مباحثهم على المناظرة فيما بينهم . انتهى